معوية محمد بن حازم قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها
قالت طلق رجل اسمه رفاعة امراته تسمى تميمة بنت وهب ثلاثا فتزوجت زوجا
غيره اسمه عبد الرحمن بن الزبير فطلقها وكانت معه جارحة مسترخية مثل
الهدبة فلم تصل منه الى شي تريده من الوطء التام فلم يلبث اي الزوج الثاني
ان طلقها فاتت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان زوجي رفاعة
طلقني ثلاثا واني تزوجت زوجا غيره فدخل بي ولم يكن معه الا مثل الهدبة
في الارتخاء فلم يقربني الا هنة واحدة بفتح الهاء والنون المخففة وحكي تشديد
قال السفاقسي اي لم يطاني الا مرة واحدة يقال هني امراته اذا غشيها وفي رواية
ابن السكن فيما ذكره في المشارق الا هبة بالموحدة المشددة اي مرة ووقعة واحدة
لم يصل مني الى شي وقال في المصابيح قولها ولم يصل مني الى شي صرح في انه لم يطاها
اصلا لا مرة ولا فوقها فيحمل قولها الا هنة واحدة على انه نحاها فلم يرد ان يقرب مني
الوطء التام اي لارتخائه وعدم قدرته انتظم الكلام فاحل بحذف همزة الاستفهام ولابي
ذر افاحل لزوجي الاول رفاعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلين
لزوجك الاول حتى يذوق الاخر عبد الرحمن بن الزبير عسيلتك وتذوقي
اي ولابي ذر وتذوقي عسيلته شبه عليه الصلاة والسلام لذة الجماع بذوق العسل فاستعار
لها ذوقا والعمل على هذا عند عامة اهل العلم من الصحابة وغيرهم انه اذا طلق
ثلاثا لا تحل له حتى تنكح غيره ويصيبها الثاني ولا تحل باصابة شبهة ولا ملك
يمين وكان ابن المنذر يقول في الحديث دلالة على ان الثاني ان واقعها وهي نائمة
او مغمى عليها لا تحس باللذة انها لا تحل للاول لان ان يغيب الحشفة في قبلها كاف
في ذلك من غير انزال وشرط الحسن الانزال لقوله حتى تذوق عسيلته وهي
النطفة انتهى هذا باب بالتنوين في قوله تعالى مخاطبا النبي
صلى الله عليه وسلم لم تحرم ما احل الله لك وبه قال حدثني بالافراد الحسن بن
صباح بالصاد المهملة والموحدة المشددة المفتوحتين البزار بالزاي وبعد
الالف را الواسطي نزل بغداد وثقه الجمهور ولينه النسائي قليلا انه سمع
الربيع بن نافع الحلبي نزل طرسوس وهو ابو توبة بالمثناة الفوقية وبعد
الواو الساكنة موحدة مشهورة بكنيته اكثر من اسمه قال حدثنا معوية بن سلام
بتشديد اللام عن يحيى بن ابي كثير الامام ابي نصر اليمامي احد الاعلام عن
يعلى بن حكيم الثقفي عن سعيد بن جبير الوالبي مولاهم احد الاعلام التابعين
انه سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول اذا حرم الرجل امراته اي عينها
ليس بشي اي ليس بطلاق لان الاعيان لا توصف بذلك ولابي ذر عن الحموي
والمستملي ليست اي الكلمة وهي قوله انت علي حرام المنوه بها عنها بطلاق
وقال ابن عباس مستدلا على ما ذهب لكم ولابي ذر وابن عساكر لقد كان لكم
في رسول الله اسوة بضم الهمزة وكسرها قدوة حسنة واشار بذلك الى
قصة مارية وفي حديث انس عند النسائي بسند صحيح ان النبي صلى الله
عليه وسلم كانت له امة يطاها فلم تزل به حفصة وعايشة حتى حرمها

فانزل

هذه الابرح

فانزل الله تعالى يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك قال في الفتح وهذا اصح طرق هذا
السبب نعم اذا اراد تحريم عينها كره وعليه كفارة يمين في الحال وان لم
يطاها وليس ذلك يمينا لان اليمين انما تنعقد باسما الله تعالى وصفاته
وروى النسائي عن سعيد بن جبير ان رجلا سال ابن عباس فقال اني جعلت
امراتي علي حراما فقال كذبت ليست عليك بحرام ثم تلا يا ايها النبي لم تحرم ما
احل الله لك وبه قال حدثني بالافراد الحسن بن محمد بن صباح ولابي ذر ابن الصباح الزعفراني
قال حدثنا حجاج هو ابن محمد الاعور عن ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
انه قال زعم عطا هو ابن ابي رباح انه سمع عبيد بن عمير بضم العين فيهما مصغرين
الليثي المكي والزعم المراد به القول يقول سمعت عايشة رضي الله عنها تقول
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب ابنة جحش ولابي ذر بنت جحش رضي الله
عنها ويشرب عندها عسلا فتواصيت بالصاد المهملة انا وحفصة بنت عمر
ان ايتنا ولابي ذر وابن عساكر ان اتينا بفتح الهمزة وتخفيف النون والرفع دخل
عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل له اني اجد منك ريح مغافير اكلت مغافير
بالغين المعجمة والفا بعدها تحتية ساكنة جمع مغفور بضم اوله قال في القاموس
والمغافر والمغافير المغاثير يعني بالمثلثة ثم الواحد مغفر ومغفر
ومغفور ومغفار ومغفير وقال في ... المغثر كمنبر شيء ينضحه الثمام
والعشر والرمث كالعسل جمع مغاثير واغثر الرمث سال منه وتمغثر اجتناه
وقال ابن قتيبة هو صمغ حلو له رايحة كريهة وذكر البخاري انه شبيه بالصمغ
يكون في الرمث بكسر الراء وسكون الميم بعدها مثلثة من الشجر الذي ترعاه الابل
واكلت استفهام محذوف الاداة فدخل صلى الله عليه وسلم على احداهما قال ابن حجر
لم اقف على تعيينها واظنها حفصة فقالت له ذلك القول الذي تواصيا عليه
اكلت مغافير فقال لا لم اكل مغافير بل شربت عسلا عند زينب ابنة جحش
ولابي ذر لا بأس شربت عسلا ولن اعود له للشراب وزاد في رواية هشام بن يوسف
في التفسير سورة التحريم وقد حلفت لا تخبري بذلك احدا فنزلت يا ايها النبي لم تحرم
ما احل الله لك الى قوله تعالى ان تتوبا الى الله اي لعايشة وحفصة وعند ابن عساكر
عنا باب ان تتوبا الى الله يعني لعايشة وحفصة واذ اسر النبي الى بعض ازواجه
حديثا لقوله بل شربت عسلا قال في الفتح هذا القدر اي واذ اسر النبي الى اخره بقية الحديث
وكنت اظنه من ترجمة البخاري حتى وجدته مذكورا في اخر الحديث عند مسلم
قال وكان المعنى واما المراد بقوله تعالى واذ اسر النبي الى بعض ازواجه حديثا
فهو لاجل قوله بل شربت عسلا وبه قال حدثنا ولابي ذر حدثني بالافراد فروة بن
ابي المغرا بالفا المفتوحة والرا الساكنة والمغرا بفتح الميم والرا بينهما غين ساكنة
ممدودا الكندي الكوفي قال حدثنا علي بن مسهر الكوفي الحافظ عن هشام
هو ابن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة رضي الله عنها انها
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب العسل بالهمزة والمد لابي ذر والحلوى
عليه وسلم بالقصر قال في القاموس والحلوا وتقصر ... عند الثعالبي في فقه

ولو قدر تعطيه مع اللذة وهامنه اهل العلم على انها تحل قال النووي وتفقوا على ...

قوله قدوة نقتدي التشبيه ان يكون به ... والكسر كاسوة وهو كذلك في الصباح وعبارته القدوة اسم من اقتدي به اذا فعل مثل فعله تاسيا وفلان قدوة